



نموذج طلب إعادة تصحيح ورقة إجابة اختبار نهائي

يرجى قراءة التعليمات الخاصة بهذا الطلب (خلف الورقة)

سعادة عميد / عميدة كلية:			
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،			
ارجو التكرم بالموافقة على طلب إعادة تصحيح ورقة اجابتي للاختبار النهائي للمبررات الاتية:			
.....			
.....			
بيانات تعباً من الطالب مقدم الطلب			
اسم الطالب الرباعي	الرقم الجامعي		
المعدل التراكمي	عدد الإنذارات		
رقم الجوال	تاريخ تقديم الطلب		
الفصل الدراسي	العام الجامعي		
اسم المقرر	الدرجة والتقدير		
رمز المقرر	أسم استاذ المقرر		
الشعبة	تاريخ الاختبار		
هل سبق لك تقديم طلبات إعادة تصحيح سابقة لمقررات أخرى وسبق عدم أحقية الطلب؟		☐ نعم كم عددها: ☐ لا	
لقد قمت بقراءة ضوابط إعادة التصحيح، بما فيها استحقاق لدرجة أقل من الدرجة والتقدير الحاليين. التوقيع:			
سعادة رئيس قسم:			
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،			
نحيل لسعادتك الطلب المقدم من الطالب الموضحة بياناته أعلاه، الرجاء التكرم بإجراء اللازم حسب الضوابط والإجراءات المنظمة لإعادة التصحيح.			
عميد/عميدة الكلية: التوقيع: التاريخ: / / 14 هـ			
(يتم تعبئته من قبل مدرس المقرر)			
نسبة الغياب	الإفادة:		
درجة الأعمال الفصلية			
درجة الاختبار النهائي (النظري)			
درجة الاختبار النهائي (العملي)			
التقدير			
أسم استاذ المقرر: التوقيع: التاريخ: / / 1440 هـ			
يتم تعبئته من قبل رئيس القسم			
تم الاطلاع على أوراق إجابة الطالب وتقرر:			
☐ حفظ الطلب بسبب:			
☐ الموافقة على طلبه لإعادة تصحيح ورقة الإجابة.			
تم تشكيل لجنة إعادة تصحيح ورقة إجابة الاختبار النهائي برئاسة منسق القسم وعضوية أستاذ المقرر وعضو آخر من نفس التخصص أو تخصص مقارب له.			
اسم رئيس اللجنة /		رئيس القسم	
اسم استاذ المادة /		الاسم:	
اسم عضو هيئة التدريس /		التوقيع:	
☐ حصل الطالب على درجة في الاختبار النهائي ، وعليه يصبح تقديره في هذا المقرر.....			
☐ لم يحصل تغيير بنتيجة الطالب .			
اسم رئيس اللجنة /		التوقيع: التاريخ: / / 14 هـ	
اسم استاذ المادة /		التوقيع: التاريخ: / / 14 هـ	
اسم عضو هيئة التدريس /		التوقيع: التاريخ: / / 14 هـ	



إجراءات إعادة تصحيح اوراق الاجابة للاختبارات النهائية

(الضوابط)

1. تقدم طلبات إعادة التصحيح بشكل رسمي وفق نموذج معتمد الى عميد الكلية في مدة أقصاها نهاية الأسبوع الثاني من الفصل التالي.
2. لا يجوز للطلاب التقدم بأكثر من طلب لإعادة التصحيح لمقررات يدرسها في نفس القسم، ويمكنه تقديم أكثر من طلب وبحد أقصى طلبين إذا كان المقررين يقدمان من قسمين مختلفين.
3. ألا يكون الطالب خلال مدة دراسته بالكلية قد سبق وتقدم بثلاثة طلبات لإعادة تصحيح اختبارات نهائية لمقررات سبق له دراستها وثبت عدم صحتها او حفظها. ولا يدخل من ضمنها تعديل النتيجة إذا كان التعديل بسبب خطأ في رصد الدرجة.
4. ألا يتجاوز غياب الطالب في المقرر الذي يطلب إعادة تصحيح ورقة اجابته عن 25 % من ساعات الاتصال المقررة للمقرر حسب المادة التاسعة من لائحة الدراسة والاختبارات الجامعية.
5. إذا ثبت ان الدرجة المستحقة للطالب أقل من الدرجة والتقدير الحاليين فإنه سيتم احتساب الدرجة والتقدير الأقل.
6. يتم تشكيل لجنة مكونة من رئيس / منسق القسم واستاذ المقرر وعضو آخر في نفس التخصص أو تخصص قريب منه.